الرمز والاشارة بمعنى واحد قال الله تعالى الا تكلم الناس ثلاثة أيام الا رمزا
قيل فى تفسيره الايماء بالحاجب والشفتين وقوله ملخصا التلخيص هو الشرح
والتبيين واوجز العبارة قصيرها يقال فيه كلام موجز بفتح الجيم وكسرها
ووجيز أي قصير والعفو عن التقصير هو أن لا يعاقبه عليه وقوله نؤعل
اى نرجو والمصير العاقبة والمرجع يقال صار يصير صيرا أي صيرورة وصرت
الى بلد فلان مصيرا وهو شاذ فى القياس مصار مثل معاش والعفو التغطيه
والغفران والذنوب الجرائم وقوله شان من الشين وهو القبح والعيب
والتسليم السلام وسمى النبئ نبيئا لانه أنباء عن الله أي أخبر عنه والمصطفى
هو المختار سمى به نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم لانه صفوت الله من
خلقه والانام أي الخلق والعاقب اسم من اسماء النبي صلى الله عليه وآله
وسلم قال أنا العاقب يعنى أخير الانبياء عليهم الصلاة والسلام وقد
مضى تفسير آله فى أول الشرح والغر الخيار يقال فلان غره قومه
أي سيدهم والأنبياء غرة قومهم أي خيارهم والمناقب جمع
منقبة وهي ما يفتخر بها ضد المثلبة والاماثل الاخيار ويقال مثل
الرجل بالضم أي صار فاضلا والابرار جمع برّ يقال فلان يبر خالقه
أي يطيعه وبررة جمع بار والله أعلم بالصواب واليه المرجع
والمآب ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وهو حسبي ونعم
الوكيل ونعم المولى ونعم النصير وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله
وصحبه وسلم والحمد لله رب العالمين آمين آمين لا ارضى بواحدة حتى
أكررها ألفين آمين آمين وكان الفراغ من تحرير هذا الكتاب يوم الاثنين لعله
تاسع وعشرين شهر ربيع الاول سنة ١٣٤٣ هـ بعناية الفقير محمد بن حسن بن نصر بن عبد الباقي
بقلم أحقر العباد وافقر هم الى ربه الكريم الفتاح اسماعيل بن محمد عبد الباقي ابن علي الوشاح غفر الله
لمالكه وكاتبه ولجميع المسلمين انه ارحم الراحمين واكرم الاكرمين آمين

صحيفه		صحيفه		صحيفه	
٢	خطبه الكتاب	٢٣	مسائل يختم بها الباب	٤٥	باب المناسخة وفيه قسمان
٦	باب اسباب الميراث	٢٢	فصل فى شرح المسئله	٤٦	القسم الاول الموافقه
٨	فى ميراث ابن الزنا والملاعنه		المشتركة	٤٧	القسم الثانى التباين
٧	باب موانع الميراث	٢٣	باب الجد والاخوة	٤٩	باب ميراث الخنثى
٨	باب الوارثون من الرجال	٢٥	باب المعادة	٥٢	باب ميراث الحمل
٩	باب الوارثات من النساء	٢٧	فصل فى شرح المسئله	٥٤	مسائل المعايات فى الحمل
١٠	فصل واذا مات الميت فاول		الاكدرية	٥٤	باب الهدمى والغرقى
	ما يبدأ به من مال التركة الخ	٢٨	باب معرفة أصول		والحرقى وغير ذلك
١٠	باب قسمة الفروض	٢٩	الفرائض وتصحيحها	٥٧	مسائل فى المعايات فى
١١	باب النصف		مسائل العول الى		المفقود
١٢	باب الربع	٣٠	تسعة وعشرة واثنا عشر	٥٧	فصل يختم به الكتاب
١٢	باب الثمن		وخمسة عشر وسبعة عشر		وفيه نوعان
١٢	باب الثلثان	٣٢	مسائل من اربعة عشرين	٥٨	النوع الاول فى الرد على
١٣	باب الثلث		الى سبعة وعشرين		ذوى الفروض
١٤	باب السدس	٣٤	باب الانكسار على بعض	٥٩	النوع الثانى فى توريث
١٦	باب ميراث الجدات		الورثة بوافق عدد هم		ذوى الارحام وفيه
١٧	فصل يختم به ميراث	٣٥	سهامهم		فصلين
	اهل الفروض		باب الانكسار على	٥٩	الفصل الاول وفيه
١٧	باب ميراث المعصب	٣٨	الجماعة لا يوافق عدد هم		أربعة اصناف
٢٠	باب الحجب وهو المنع	٤١	سهامها		الصنف الاول اولاد
٢١	فصل كل من لا يرث لا يحجب		القسم الاول لما تماثله	٦٠	البنات وبنات الابن
		٣٦	الثانى المتداخل	٦١	الثانى بنات الاخوة والاخوة
		٣٨	الثالث الموافقه		للام
		٤١	الرابع التباين	٦٣	الثالث الاجداد والجدات
			وهو على اربعة اضرب		الرابع الاخوال والخالات
					وبنات الاعمام والعمات
					الفصل الثانى اذا اجتمع
					الاصناف الخ

Courtesy of King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)